

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٥ لسنة ١٩٦٧

بتعيين السيد / أحمد صلاح الدين سلامه بالدرجة الأولى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بإصدار نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى ميزانية الإدارة العامة للتشيل التجاري بوزارة الاقتصاد
والتجارة الخارجية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / أحمد صلاح الدين سلامه المستشار بالإدارة
العامة للتشيل التجاري بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بالدرجة الأولى
بالإدارة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٦ لسنة ١٩٦٧

بتعيين السيد / محمد رضوان ابراهيم بالدرجة الأولى
بوزارة التربية والتعليم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٧٨٤ لسنة ١٩٦٥ المتضمن تعيين
السيد / محمد رضوان ابراهيم بالدرجة الأولى بوزارة التعليم العالي .

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد رضوان ابراهيم بالدرجة الأولى بوزارة التربية
والتعليم تقلا من وزارة التعليم العالي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٣ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير عام بمصلحة الخبراء بوزارة العدل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٥٢ بشأن تنظيم الخبرة أمام جهات
القضاء ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد / محمد عبد المنعم خليل ، مديرا عاما بالدرجة الأولى
بمصلحة الخبراء بوزارة العدل .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٠٠٤ لسنة ١٩٦٧

بتعيين مدير عام لمجمع اللغة العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / عبد الكريم ابراهيم العزباوي ، مديرا عاما لمجمع
اللغة العربية بالدرجة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ شعبان سنة ١٣٨٧ (١٣ نوفمبر سنة ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر